

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4612 - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال الزهري حدثنا ه قال حدثني أبو إدريس سمع عبادة بن الصامت ه قال .

- تسرقوا ولا تزنوا ولا شيئا با تشركوا لا أن على أتبايعونني (فقال A النبي عند كنا Y وقرأ آية النساء وأكثر لفظ سليمان قرأ الآية - فمن وفى منكم فأجره على ا ومن أصاب من ذلك شيئا فعوقب فهو كفارة له ومن أصاب منها شيئا من ذلك فستره ا فهو إلى ا إن شاء عذبه وإن شاء غفر له) .

تابعه عبد الرزاق عن معمر في الآية .

[ر 18] .

[ش (آية النساء) أي الآية التي فيها بيعة النساء . انظر 4609 . (أصاب منها) أي من الأشياء التي توجب الحد]